

## وسائل الشيعة

[ 16 ] (26401) 14 - وبالسناد عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن علي بن أبي حمزة البطائني، عن أبي بصير قال: دخلت على أبي عبد الله (عليه السلام) فقال لي: يا أبا محمد تمتعت منذ خرجت من أهلك؟ قلت: لا، قال ولم؟ قلت: ما معي من النفقة يقصر عن ذلك، قال: فأمر لي بدينار قال: أقسمت عليك إن صرت إلى منزلك حتى تفعل. (26402) 15 - وعن ابن عيسى، عن محمد بن علي الهمداني، عن رجل سماه عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: ما من رجل تمتع ثم اغتسل إلا خلق الله من كل قطرة تقطر منه سبعين ملكا يستغفرون له إلى يوم القيامة ويلعنون متجنبها إلى أن تقوم الساعة. وروى جملة من الأحاديث السابقة والآتية. أقول: وتقدم ما يدل على ذلك (1) ويأتي ما يدل عليه (2). 3 - باب استحباب المتعة وان عاهد الله على تركها أو جعل عليه نذرا. (26403) 1 - محمد بن يعقوب، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن محبوب، عن علي السائي قال: قلت لابي الحسن (عليه السلام): اني كنت أتزوج المتعة فكرهتها وتشأمت بها فأعطيت الله عهدا بين الركن والمقام وجعلت علي في ذلك نذرا أو صياما أن لا أتزوجها قال: ثم إن ذلك شق علي وندمت على يميني ولم يكن بيدي من القوة ما أتزوج به في العلانية، قال: فقال لي: عاهدت الله أن لا تطيعه؟ ! والله لئن لم تطعه لتعصينه. \_\_\_\_\_ 14 - لم نعثر على (رسالة المتعة) للمفيد،  
وعنه في البحار 103: 306 / 18. 15 - لم نعثر على (رسالة المتعة) للمفيد، وعنه في  
البحار 103: 307 / 22. (1) تقدم في الأحاديث 5 و 9 و 18 من الباب 1 من هذه الأبواب. (2)  
يأتي في الباب 3 وفي الحديثين 4 و 6 من الباب 5 من هذه الأبواب. الباب 3 فيه 3 أحاديث 1  
- الكافي 5: 450 / 7. (\*)